



PLT/A/5/2

الأصل : بالإنكليزية

التاريخ : ٢٩/٩/٢٠٠٨

# المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

معاهدة قانون البراءات

## الجمعية

الدورة الخامسة (الدورة الاستثنائية الثالثة)

جنيف، من ٢٢ إلى ٣٠ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٨

التقرير

الذي اعتمده الجمعية

- ١- تناولت الجمعية البنود التالية من جدول الأعمال الموحد (الوثيقة A/45/1): ١ و ٢ و ٣ و ٢٠ و ٢٢ و ٢٥ و ٢٦.
- ٢- ويرد تقرير عن البنود المذكورة، باستثناء البند ٢٠، في التقرير العام (الوثيقة A/45/5).
- ٣- ويرد في هذه الوثيقة تقرير عن البند ٢٠.
- ٤- ونظرا إلى غياب رئيس جمعية معاهدة قانون البراءات ونائبه، تم انتخاب السيدة ألكسندرا غرازيولي (سويسرا) رئيسة مؤقتة، وترأست السيدة غرازيولي الاجتماع.

البند ٢٠ من جدول الأعمال:

بعض المسائل المتعلقة بجمعية معاهدة قانون البراءات

تطبيق بعض التعديلات الخاصة بمعاهدة التعاون بشأن البراءات على معاهدة قانون البراءات

٥- استندت المناقشات إلى الوثيقة PLT/A/5/1.

٦- وأقدمت الجمعية بالإجماع على ما يلي:

"١" اعتمدت استمارة العريضة الدولية النموذجية المعدلة كما هي وارده في مرفق الوثيقة PLT/A/5/1 وقررت أنها تدخل حيز النفاذ فوراً؛

"٢" وقررت تطبيق التعديلات المدخلة على التعليمات الإدارية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات، المبينة في الوثيقة PLT/A/5/1، لأغراض معاهدة قانون البراءات ولائحتها التنفيذية فوراً.

[نهاية الوثيقة]